

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّكْمَنِ الرَّكِيمِ

فضيلة الشيخ العلامة أحمد بن يحيى النجمي - حفظه الله ورعاه -

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

فهذه أسئلة وردت من قراء مجلة "النصيحة" الصادرة من معهد السنة بمدينة ماكاسر سولاويسي الجنوبية ، إندونيسيا ، وهي أسئلة من أقطار شتى في البلاد ، ونقدمها لكم مترجمة كالتالي :

**السؤال الأول :** هناك مسجد قد تعطلت مصالحه حيث بني قريبا منه مسجد آخر ، وبعض أهل الخير يريد أن يشتري هذا المسجد لمشروع تحفيظ القرآن ، فهل يجوز هذا الأمر ؛ علما بأن المسجد وقف لله تعالى ؟

الجواب : ينبغي أن يسمح لفاعل الخير أن يجدده ويحوّله إلى مدرسة تحفيظ ، وإذا كانت الأرض وقفية ؛ فهي تبقى وقفية ، ولا يجوز بيعها .

**السؤال الثاني :** هل يجوز للأبناء والبنات دون سبع سنين أن يدرسوا الدين والقرآن في فصل واحد ؟

الجواب : يجب أن لا يكون هذا ؛ حتى لا تأنس الأنثى إلى محادثة الذكر والجلوس معه ، وقد تحصل العلاقات بين الصغار ، فترك هذا أحوط للدين ؛ لتبقى الأنثى نافرة من الذكر .

**السؤال الثالث :** هل يجوز بناء المسجد على أرضية تابعة لبعض الأفراد ، وليست موقوفة ؟

الجواب : يجوز ذلك بإذن منه .

**السؤال الرابع :** إذا جاز البناء على هذه الأرضية فهل تجب صلاة تحية المسجد فيه ؛ لأن هناك من يقول أنه لا صلاة لتحية مسجد في مسجد بني على غير أرضية موقوفة ؟

**الجواب :** هذا زعم باطل ؛ بل كل مسجد بني للصلوات الخمس يلزم فيه حكم المساجد .

**السؤال الخامس :** عندما يناصح الرجل ، أيهما أنفع له النصيحة بالمشافهة أو بالمكاتبة ؟

**الجواب :** كل ذلك جائز .

**السؤال السادس :** أنا لدي آلات موسيقى لكن بعدما تعرفت على هذه الدعوة المباركة تبت إلى الله فهل يجوز لي بيع هذه الآلات ، ثم صرف ريعها لمصالح عائلتي أو لدعم الدعوة وغيرها ؟

**الجواب :** إن بعته فسيضل بها غيرك ، ولكن أتلّفها والله سيعوضك .

**السؤال السابع :** أيهما الأفضل بين أن ندخل أولادنا في المدارس العامة التي فيها اختلاط بين الرجال والنساء وبين أن ندخلهم في المدارس التي يتولى عليها الحزبيون ؟

**الجواب :** كل ذلك شر ، ولكن اتخذوا أنتم أهل السنة معلما خاصا بكم .

**السؤال الثامن :** إذا تورك الإمام في الصلاة ذات الركعتين فهل يجوز للمأمومين الجلوس مفترشين ؟

**الجواب :** لا يجب على المأمومين أن يرتبطوا بهيئة الإمام .

### السؤال التاسع : متى يقال في الرجل إنه عالم ؟

الجواب : إذا عرف تفسير القرآن ؛ المأخوذ عن الصحابة ، وعلم أدلة معظم المسائل من السنة .

### السؤال العاشر : ما حكم النكاح بالفم ؟

الجواب : أما مص المرأة لذكر الزوج فهذا حرام لا يجوز ؛ لأن الذكر ينتشر ، فإذا انتشر يخرج منه المذي الذي هو نجس باتفاق ، فإذا دخل في فمها ، ثم في بطنها ، فربما يسبب لها مرضاً ، وقد أفتى بتحريم ذلك الشيخ ابن باز -رحمه الله- سمعته منه مشافهة .

### السؤال الحادي عشر : هل زوجة الأب من قبل زوجتي محرمة لي ؟

الجواب : زوجة أبي زوجتك ليست محرمة عليك إلا أم زوجتك .

### السؤال الثاني عشر : ما حكم الذكر الجماعي الذي يقوده أحد الحاضرين ؟

الجواب : الذكر الجماعي بدعة لا يجوز لأحد فعله .

### السؤال الثالث عشر : رجل انتقض وضوؤه ، وقد صلى الجمعة مع الإمام

ركعة، بعدما توضأ وجد الإمام قد سلم ، فهل يصلي ركعتين أو يصلي

ظهراً ؟

الجواب : يصلي ظهراً .

### السؤال الرابع عشر : إذا انتقض وضوء خطيب الجمعة ، هل يستمر في خطبته

أو يتوقف ؟

الجواب : يستمر في خطبته ، وإذا أكمل الخطبة يتوضأ .

**السؤال الخامس عشر :** هل تجوز إقامة الجماعة الثانية في المسجد الذي له إمام راتب ؟

الجواب : يجوز ذلك عند الضرورة .

**السؤال السادس عشر :** عادة بعض الناس في بلادنا إذا سلم الإمام وهم مسبقون ، قدموا واحدا منهم أو تقدم واحد منهم ليؤمهم في إتمام بقية الركعات ، فما حكم ذلك ؟

الجواب : ذلك جائز على القول الأصح ، وبعض الفقهاء يكرهه .

**السؤال السابع عشر :** شخص وجد مسبقا يكمل صلاته ، فهل يجوز له أن يأتي بهذا المسبوق ؟

الجواب : يجوز له على الأصح .

**السؤال الثامن عشر :** كيف التوبة والتخلص من الذنوب المتعلقة بالغير كالغيبية والسرقه وغيرها حيث إن ذلك الغير لا يُعلم مكانه الآن ، وهل توفى أم لا ؟

الجواب : يستغفر له لعله أن يخفف عنه بسبب استغفاره .

**السؤال التاسع عشر :** كم المسافة التي يجوز للمسافر أن يقصر الصلاة فيها ؟

الجواب : أربعون كيلو وهما بريدان ، وهي مرحلة بالسير القديم .

**السؤال العشرون :** في بلدنا بعض الناس يقومون باحتفال الموالد وغيرها من الاحتفالات البدعية ، ثم يرسلون إلى بيوتنا بعض الأطعمة منها ، فهل يجوز لنا أكلها ؟

الجواب : لا يجوز لكم قبول ذلك الطعام ولا أكله .

**السؤال الواحد والعشرون :** قد مرت بنا سنوات والناس في بلادنا مختلفون في تعيين عيد الفطر ، فمنهم من يعمل بالحساب ، ومنهم من يعمل برؤية الهلال ، ونجد من يعمل بالحساب يتعيدون في يوم ، والآخرين في اليوم التالي أو العكس ، والحكومة تآذن للجميع ، فما الموقف الصحيح ؟

**الجواب :** الذين يأخذون بالرؤية البصرية هم على الحق ؛ لقول النبي ﷺ : ((صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته)).

**السؤال الثاني والعشرون :** هل على الرواتب الشهرية زكاة ؟

**الجواب :** لا زكاة فيها إلا أن تستلمها ، وتبقى عندك حولا كاملاً .

**السؤال الثالث والعشرون :** أخي يريد الزواج بامرأة نصرانية ، فما حكم ذلك ، وما نصيحتكم له ؟

**الجواب :** يجوز ذلك ؛ لأن الله أباح ذلك ، ولينتبه للتربية .

**السؤال الرابع والعشرون :** ما حكم بيع سلعة بسعر رخيص دون الأسعار العادية في السوق ، وقد يؤدي ذلك إلى إفساد الأسعار عند الناس ؟

**الجواب :** للإنسان العاقل أن يتصرف في ماله ما لم يضر بالآخرين .

**السؤال الخامس والعشرون :** هل صحيح أن عائض القرني قد تاب ، وتراجع عن أخطائه ؟

**الجواب :** هو قال هذا ، ولكن التوبة الفعلية لم نرها .

**السؤال الخامس والعشرون :** أعمال تارك الصلاة لا تقبل ، فإذا تاب هل تقبل تلك الأعمال ؟

**الجواب :** الله أعلم بذلك ، ولكن نرجو أنها تقبل .

**السؤال السابع والعشرون : من هو محمد رشيد رضا ، وهل هو سلفي أم لا ؟**

**الجواب : لا أدري ، وغالب ظني أنه ليس بسلفي .**

**السؤال الثامن والعشرون : ما حكم لبس البنطلون ؟**

**الجواب : إذا كان يظهر الأحجام ، فلا ينبغي لبسه ، وبالأخص للمرأة .**

**السؤال التاسع والعشرون : رجل فتح تجارة برأس مال زاد على النصاب ، فلماً**

**حال عليه الحول حسب ما عنده من البضاعة ؛ فإذا رأس المال لا يزال زائداً**

**على النصاب ؛ لكن قد حصل له خسارة هل وجوب الزكاة باق عليه ؟**

**الجواب : إن كانت الخسارة في رأس المال ، فإنه إذا لم يكن لدينا ورأس المال باق؛**

**فيجب عليه أن يؤدي الزكاة برأس المال الموجود ، والخسارة يلغونها .**

**السؤال الثلاثون : هل يجوز للمرأة أن تسافر بدون محرم لمرض لا بد أن تتداوى**

**منه أو لضرورة ؟**

**الجواب : إن سفر المرأة بدون محرم ولا زوج ممنوع شرعاً فلا يجوز .**

**السؤال الحادي والثلاثون : أيهما يقدم للطالبة الزواج أو الدراسة ؟**

**الجواب : أقول يقدم لها الزواج ؛ وهو عندها مرغوب ، وكذلك المصلحة تقتضي**

**ذلك .**

**السؤال الثاني والثلاثون : ما حكم تصوير الكتب التي كتب فيها المنع من**

**التصوير ؛ علماً بأن التصوير إنما هو لحاجة شخصية ، وليس للتجارة ؟**

**الجواب : أقول الذي يظهر أن الأفضل عدم التصوير إذا كان قد كتب على**

**الكتاب بأنه لا يجوز تصويره ، ولا إعادة طبعه .**

### السؤال الثالث والثلاثون : ما حكم معاملة تجارية مع أهل البدعة ؟

الجواب : أقول ما دامت المعاملة التجارية مع الكفار جائزة ، فإنه تجوز معاملة أهل البدعة الذين بدعتهم مفسقة ، وليست مكفرة .

### السؤال الرابع والثلاثون : هل صحيح أن الأرض مستديرة كشكل البيضة أو الكرة؟

الجواب : أقول إن كون الأرض مستديرة بشكل الكرة ، هذا أصبح حقيقة لا شك فيه ؛ إذ أن الآن أهل أمريكا يكون عندهم قبل الظهر مع أننا نحن الآن في الجزيرة العربية بين المغرب والعشاء ، فالفارق بيننا وبينهم ٨ ساعات أو ٩ ساعات أو ١٠ ساعات ، فهذا دليل واضح على كروية الأرض .

ولكن الذي فيه كلام هل صحيح أن الأرض تدور أو أنها مستقرة ، والله سبحانه وتعالى وصف الشمس بأنها تجري والأرض بأنها مستقرة ﴿ **ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين** ﴾ وقوله ﴿ **الله الذي جعل لكم الأرض قرارا والسماء بناء وصوركم فأحسن صوركم** ﴾ .

### السؤال الخامس والثلاثون : هناك زوجان بسبب ضيق المعيشة يحصل بينهما

الغضب كثيرا ، والزوج أحيانا ينطق بكلمة الطلاق ، فما حكم ذلك ؟

الجواب : من نطق بكلمة الطلاق ثلاث مرات مفرقات كأن يكون بين الأولى والثانية يوم أو يومان أو أكثر فقد حرمت عليه زوجته بعد الثالثة ، وإن الذين يكثرون من الطلاق قد اتخذوا آيات الله هزوا ؛ إلا أن هناك حديثاً عن عائشة

لفظه عن النبي ﷺ (( لا طلاق ولا عتاق في إغلاق )) والإغلاق هو الغضب الشديد الذي تستغلّق معه المسالك أو هو الإكراه .

**السؤال السادس والثلاثون :** في منطقتنا بعض الناس يأكلون الوزغ للتداوي ، فما حكم ذلك ؟

ج٣٦- لا يجوز أكل الوزغ ، ولا البرم ، ولا السُّلْسُ ولا المَسَافِر ، هذه كلها من الحشرات السامة ، ولا يجوز للمسلم أن يأكل هذه الزواحف ؛ بل هي محرمة تحريماً باتاً .

**السؤال السابع والثلاثون :** هل يجوز لرجل أن يصلي صلاة الجمعة منفرداً إذا فاتته الصلاة مع الإمام ؟

الجواب : لا ، سواء فاتته الصلاة مع الإمام أو غير ذلك ، لا تجوز صلاة الجمعة منفرداً بإجماع أهل العلم .

**السؤال الثامن والثلاثون :** سمعت من بعض الناس أنه يجب على المنفرد أن يصلي الجمعة في بيته إذا فاتته مع الإمام ؟

الجواب : هذا كلام لا صحة له ، ولا تجب الجمعة إلا بشروطها المعروفة .

**السؤال التاسع والثلاثون :** ما هو الدليل على مشروعية صوم ثلاثة أيام في الشهر؟

الجواب : الدليل قول النبي ﷺ لأبي هريرة حين أوصاه أن يوتر قبل أن ينام وأن لا يدع ركعتي الضحى ، وأن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، والحديث متفق عليه .

**السؤال الأربعون : هل يجوز صيام ثلاثة أيام متفرقة ؟**

**الجواب :** نعم يجوز أن يصومها متفرقة .

**السؤال الواحد والأربعون : ما حكم الاشتغال في مصنع القرطاس لغلّاف الدخان ؟**

**الجواب :** كل ما يكون من الأشياء التي تستعمل للدخان فهو حرام كحرمة الدخان .

**السؤال الثاني والأربعون : عادتي أن أجلس في الحيض تسعة أيام وبعد أسبوع من**

**طهري عاد الدم مرة أخرى ، فهل يعد هذا من الحيض أو من الاستحاضة ؟**

**الجواب :** يجب عليك أن تعرفي صفة دم الحيض لتمييزي بينه وبين دم الاستحاضة ؛ فإن جمع دم الحيض الشروط المعروفة فيه بأن يكون لذاعاً عند الخروج ، وأن يكون منتناً ، وأن يكون غليظاً ، وأن يكون أحمر داكناً ، فإن كانت فيه هذه الشروط فهو دم حيض ويجب عليك أن تتركي الصلاة فيه .

وأما دم الإستحاضة فهو دم أحمر خفيف ، وليست فيه صفات دم الحيض .

فإذا ميّزت الدم ، فعندئذ تتوقفين عن الصلاة عند دم الحيض ، وتصلين إن كان الدم دم إستحاضة .

**السؤال الثالث والأربعون : في الصلاة الجهرية هل يجب على المأموم قراءة الفاتحة ؟**

**الجواب :** نعم ؛ فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : (( صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة جهر فيها بالقراءة ، ثم انصرف إلينا فقال : ألا أراكم تقرؤون مع إمامكم قلنا أجل يا نبي الله ؟ فقال : إني أقول مالي أنزع القرآن ؛ لا تفعلوا إذا جهر الإمام بالقرآن فلا يقرأ إلا بأمر القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بأمر القرآن )) رواه الطبراني في المعجم الصغير .

**السؤال الرابع والأربعون : ما حكم أخذ بعض مال المدين إذا أوى من أداء الدين مع**

**أنه قادر ؟**

**الجواب :** الأخذ بالقوة يؤدي إلى الخلاف ، والتضارب ، والتنافر ، والتغاضب ، ولكن لك أن تطالبه بدينك حتى تأخذه بحكم حاكم .

أما أن تأخذ منه بعض الأشياء التي له بالقوة فلا يجوز ، وقد قال بعض أهل العلم في مسألة الظفر وأخذوها من قصة هند بنت عتبة حين جاءت تشتكي زوجها أبو سفيان فقالت : (( يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني إلا ما أخذت من ماله بغير علمه ، فهل علي في ذلك من جناح ؟ فقال رسول الله ﷺ : خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك )) متفق عليه فهذا حكم ، وذاك حكم ؛ إذ أن هذا الحكم في الزوجة ومن في حكم الزوجة كأن يكون رجلاً تشتغل معه ، ومنع على راتبك فلك أن تأخذ من ماله بقدر مرتبك ، وتخبره فيما بعد .

**السؤال الخامس والأربعون : ما حكم الصلاة في الصف المقطوع بعمود أو الصلاة في**

**صف منفصل لعدم الاتساع في المسجد ؟**

**الجواب :** الصلاة جائز مع الكراهة .

**أملى هذه الفتوى  
الشيخ / أحمد بن يحيى النجدي**

**6 / 7 / 1426 هـ**